

قصور العدل

نجار: الشكر للمانحين ولكن...

أخيراً... افتتحت «المحكمة النموذجية» أمس في قصر العدل، وقد أنشئت بتمويل أميركي. دخلت التقنية الحديثة إلى قاعات دائرة تنفيذ بيروت، في خطوة تسبق مشروع وزارة العدل إنشاء «المدينة القضائية» على مساحة 33 ألف كيلو متر مربع

محمد نزال

«لبس المكنتسة بتصير ست النساء»... هكذا عبّر المدير العام لوزارة العدل القاضي عمر الناطور عن دهشته من «الجمال» الذي أصبحت عليه دائرة تنفيذ بيروت - المحكمة النموذجية، أثناء جولة في قاعاتها أمس، إلى جانب وزير العدل إبراهيم نجار والسفيرة الأميركية ميشال سيسون، لمناسبة افتتاح المحكمة، وهذا الموعد قد حُدّد قبل 3 أشهر.

لم يكن في الإمكان رؤية قطعة من أثاث المحكمة وعدتها، أمس، خالية من ملصق عبارة «USAID»، الملصقة على كل قطعة من خزائن الأرشيف الضخمة وصولاً إلى سلة المهملات. يأتي افتتاح دائرة تنفيذ بيروت في إطار برنامج «تقوية استقلال القضاء

نجار و سيسون و هربول
يفتتحون دائرة بيروت
(مروان بو حيدر)

ووصول المواطن إلى العدالة»، الممول من الوكالة الأميركية للتنمية الدولية بأكثر من 8 ملايين دولار، الذي بدئ العمل به أيام الوزير السابق شارل رزق، بحسب ما أعلنت وزارة العدل أمس.

من جهة أخرى، يأتي افتتاح الدائرة القضائية، أمس، في ظل ما أثير خلال الأيام الماضية، في شأن ما قيل عن «تجسس» السفارة الأميركية على الاتصالات في لبنان، بعد طلبها من قوى الأمن الداخلي تحديد أماكن «هوائيات» شركتي الخليوي في لبنان. وفي إطار ما يحكى عن «تدخل» السفارة الأميركية في عمل المؤسسات الإدارية الرسمية اللبنانية، سألت «الأخبار» وزير العدل إبراهيم نجار عن الموضوع، وعمّا إذا كان الأمر ينسحب على «الهيئات الداعمة» التي تقدمها أميركا إلى المرفق القضائي، فأوضح نجار أن برامج الدعم المشار إليها يعود عهدا إلى مطلع التسعينيات، أي بعد خروج لبنان من الحرب الأهلية. «وفي جميع الأحوال نقول للداعمين والواهبين، شكراً، وكثر الله خيركم، ولكن لا نقبل أن تملوا شروطاً علينا، من أي نوع كانت». لا يخفي نجار حسرته لرؤية الأميركيين أو سواهم يقومون بافتتاح إدارات رسمية في لبنان، ف«عيب علينا أن تكون لدينا جهات مانحة بالأصل، ولكن هذا جزء من الواقع، فكم كنت أتمنى أن يقدم الدعم والهبة لبنانيون، ولا سيما أن ثمة أصحاب ثروات وطائرات خاصة في لبنان قادرين على القيام بذلك». في إطار الحديث عن تطوير المرفق القضائي، كشف نجار لـ «الأخبار» عن مشروع تقدم به إلى مجلس الوزراء يتعلق بـ «المدينة القضائية، التي تمثل طموحنا الكبير»، حيث يُنشأ مبنى جديد إلى جانب مبنى قصر العدل في بيروت، فتصبح المساحة الكاملة 33 ألف متر مربع، توسعة المكان تمهّد لزيادة عدد القضاة إلى 900 عام 2015، إضافة إلى إنشاء مبنى خاص لمجلس شورى الدولة وكذلك الأمر بالنسبة إلى المعهد القضائي. وينص المشروع على إنشاء مبانٍ لثلاث مديريات، منها مديرية للسجون وأخرى لحقوق

يجب ان تصح المدينة
القضائية بالحيوية
وان تقام فيها حفلات
فنية وثقافية

أمس، كان للسفيرة الأميركية ميشال سيسون كلمة، قرأت «أن شعب لبنان يستحق نظاماً قضائياً فاعلاً وكفواً وجديراً بالثقة، ويعالج القضايا في أوقاتها المناسبة»، مشيرة إلى أن هذا المشروع «لا يمثل سوى خطوة واحدة مهمة على درب تحقيق هدف تعزيز حقوق الأفراد في مجتمع حر يرتكز على قدرة النظام القضائي الحديث». ورداً على سؤال وجّهته «الأخبار» إليها، عن خلفيات الدعم الأميركي للمرفق القضائي في لبنان، كان جواب سيسون تقليدياً، شبيهاً بكل أجوبة المسؤولين في الإدارة الأميركية حيال هذه المواضيع، فقالت إن أميركا «تقوم بذلك لكي تتمكن الحكومة اللبنانية من خدمة مواطنيها بطريقة أفضل، من خلال تقوية المؤسسات الديمقراطية».

لقطة

أصدرت السفارة الأميركية، أمس، بياناً أشارت فيه إلى أن الحكومة الأميركية تشاركت مع المركز الوطني لمحاكم الولايات في تنفيذ مشروع تجديد وإعادة تأهيل دائرة تنفيذ بيروت - المحكمة النموذجية التي افتتحت أمس في قصر العدل. ولخصت السفارة هدفها من دعم مشروع «تقوية القضاء» في لبنان بـ «توفير فرص أكبر لإحقاق العدالة، وتطوير إدارة المحاكم، والتشجيع على التخطيط الاستراتيجي الطويل الأجل للنظام القضائي».

حضر حفل الافتتاح، إضافة إلى الوزير إبراهيم نجار والسفيرة ميشال سيسون، عدد من كبار القضاة، ونيقبة المحامين في بيروت أمل حداد، ونقيب المحامين في الشمال أنطوان عيروط، إضافة إلى مديرة بعثة الوكالة الأميركية للتنمية الدولية في لبنان دنيز هربول، ورئيسة المركز الوطني الأميركي لمحاكم الولايات ماري ماك كوين ونائبها وليام كاشاك، ومدير المشروع في لبنان فيليب لامارش.

متابعة

حماية المرأة في عهدة مجلس الوزراء

زينب زعبي

أحال وزير العدل إبراهيم نجار أمس مشروع حماية المرأة من العنف الأسري، إلى مجلس الوزراء لوضعه على جدول أعمال المجلس تمهيداً لإقراره، وكانت الوزارة قد أطلقت حملة بعنوان «تشديد العقوبات على العنف الأسري». خطوة إيجابية مشروع القانون تأتي بعد مرور ثلاث سنوات على صياغة منظمة «كفى» اقتراح مسودة مشروع القانون.

قدم المشروع أولاً إلى هيئة الاستشارات والتشريع في وزارة العدل، وألقت لجنة وزارية لدراسة المشروع، أنجزت هذه اللجنة دراستها بالصفحة النهائية، وأحيل القانون على رئاسة مجلس الوزراء تمهيداً لإقراره في الحكومة الجديدة في آب من عام 2009، ولم يقر حينها.

يتضمن القانون 26 مادة، وينقسم إلى قسمين: الأول حمائي وقائي، والثاني عقابي ردعي. يعد العنف الأسري جريمة معاقباً عليه في هذا القانون، ويمكن أن يتجسد بالعنف الجسدي والجنسي والنفساني

والاقتصادي. يشمل القانون عدداً من الجرائم التي لا يلحظها قانون العقوبات المعمول به حالياً، من بينها: المادة الثالثة من القانون «يعاقب بجرم العنف الأسري كل شخص اعتاد حض إحدى الإناث في الأسرة على التسلو، ويعاقب بالحبس من ثلاثة أشهر إلى ستة أشهر وبغرامة من خمسمئة ألف ليرة إلى مليون ليرة لبنانية. كما يعاقب كل من أكره زوجته بالعنف والتهديد على الجماع بالحبس من ستة أشهر إلى سنتين. ويعاقب كل شخص يقتل عمداً إحدى الإناث في الأسرة، وأقدم قبل قتلها على أعمال التعذيب بالإعدام. وكل شخص من أفراد الأسرة يمارس العنف المعنوي بقصد السيطرة على المرأة، وحجز حريتها أو إكراهها على الزواج، يعاقب بالحبس من ستة أشهر إلى سنة». تنص المادة الخامسة في الباب الثاني المتعلق بتقديم الشكاوى والإخبارات، على أن تُنشأ لدى المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي «قطعة متخصصة بالعنف الأسري، تكون مهمتها تلقي الشكاوى والتحقيق في شأنها وفقاً لأحكام هذا القانون».

المحكمة الدولية

رو يشرح لبري المحاكمات الغيبية

مكتب الدفاع فيها، فرانسوا رو، مع بعض أعضاء فريقه، رئيس مجلس النواب اللبناني نبيه بري. وشرح المحامي الفرنسي لبري مهام مكتب الدفاع، مشدداً على التحذيرات التي سيواجهها المكتب في توفيره الدعم والمساعدة لفرق الدفاع في المستقبل. وجدد رو التزامه بمبدأ قرينة البراءة، مسلطاً الضوء على الخطوات الذي اتخذها مكتب الدفاع لضمان إقامة إجراءات مستقبلية عادلة ونزيهة، كذلك أوضح بعض الميزات التي تتفرد بها المحكمة، ولا سيما إمكان إجراء المحاكمات في غياب المتهمين ومشاركة هؤلاء في الإجراءات عبر نظام المؤتمرات المتلفزة. وينظم مكتب الدفاع في بيت المحامي يومي غداً وبعد غد حلقة دراسية بعنوان: «الممارسة أمام المحاكم الجنائية الدولية: الإقرار بالمسؤولية أو بعدم المسؤولية».

(الأخبار)

رأى نائب رئيس المحكمة الدولية الخاصة بجريمة اغتيال الرئيس رفيق الحريري وآخرين، القاضي رالف رياشي، بعد مرور عام على انطلاقها، أن «القول بتأخر عمل المحكمة هو تعبير غير دقيق، إذ إن هناك من يدمج بين عمل لجنة التحقيق الدولية وعمل المحكمة الدولية، حيث لا بد من الانتهاء من التحقيقات وعملية الحصول على المعطيات كي يأتي عمل المحكمة دقيقاً في هذا المجال». لكن قرار مجلس الأمن رقم 1757 ينص على أن «تبدأ المحكمة الخاصة عملها في تاريخ بحدده الأمين العام بالتشاور مع الحكومة اللبنانية، مع مراعاة التقدم المحرز في أعمال لجنة التحقيق الدولية المستقلة» (الفقرة 2). من عام كامل، وما زال المدعي العام للمحكمة عاجزاً عن إصدار مضبطة اتهام، ما يشير إلى تأخير واضح.

وفي إطار أعمال المحكمة، زار أمس رئيس